Copyright © King Saud University

وتهيج فاذا هاج سلط الله عليه الزكام فلا تداووه اي للزكام
وفي خبر رواه ابن عدي والبيهقي وضعفاه عن انس مرفوعا لا تكرهوا
اربعة فانها لاربعة لا تكرهوا الرمد فانه يقطع عروق العمى ولا تكرهوا
الزكام فانه يقطع عروق الجذام ولا تكرهوا السعال فانه يقطع عروق
الفالج ولا تكرهوا الدماميل فانها تقطع عروق البرص ك في الطب عن
عايشة كذا اورده ك في المستدرك وتعقبه الذهبي فقال قلت كانه
موضوع وفيه عبد الرحمن الكديمي متهم بالوضع انتهى وسبقه ابن الجوزي
فحكم بوضعه وسلمه المولف في مختصر الموضوعات فانه لم يتعقبه الا بان
الحاكم خرجه وان الذهبي تعقبه بانه موضوع وسكت على ذلك
ما من احد يلبس ثوبا ليباهي به اي يتفاخر به فينظر الناس اليه
الا لم ينظر الله اليه حتى ينزعه متى ما نزعه اي وان طال لبسه اياه
طال اعراض الله عنه والمراد بالثوب ما يشمل العمامة والازار وغيرهما طب
عن ام سلمة وضعفه المنذري قال الهيثمي فيه عبد الخالق بن زيد
ابن واقد وهو ضعيف وبه عرف ما في رمز المولف لحسنه
ما من احد من اصحابي يموت بارض الا بعث قايدا اي بعث ذلك الشخص
من اصحابي قايدا لاهل تلك الارض الى الجنة ونورا لهم يوم القيامة
يسعى بين ايديهم فيمشون في ضوئه واطلاقه شامل للذكر والانثى ولمن
عرف به بطول الصحبة له والملازمة وغيره وهذا اقتعده بعضهم من
خصايصه ت في المناقب والضيا في المختارة عن بريدة قال ت غريب
وارساله اصح
ما من احد من اصحابي وفي رواية ما منكم من احد الا ولو شئت
لاخذت عليه في بعض خلقه بالضم غير ابي عبيدة عامر بن الجراح
قد كشف بهذا الحديث عن سر كونه امين هذه الامة فبين ان ابا عبيدة
انما ظفر بهذه الخصلة حتى صار واحد هذه الامة في الامانة بما اخبر به
هنا من طهارة خلقه ويخرج من ذلك ان الامانة من حسن الخلق والخيانة
من سوء الخلق ك في الفضايل عن الحسن البصري مرسلا ظاهره انه
لا علة فيه غير الارسال وليس كذلك ففيه مبارك بن فضالة اورده
الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد والنسائي
ما من امام او وال يلي من امور الناس شيئا وفي رواية ما من امام ولا وال
يغلق بابه دون ذوي الحاجة بفتح المعجمة والمسكنة اي يمنعهم من الولوج
عليه وعرض احوالهم اليه ويترفع عن استماع كلامهم الا اغلق الله ابواب

السما

السما دون خلته وحاجته ومسكنته يعني منعه عما يبتغيه ويحجب
دعاه عن الصعود اليه جزاء وفاقا قال ابن حجر فيه وعيد شديد لمن كان
حاكما بين الناس فاحتجب لغير عذر لما فيه من تاخير ايصال الحقوق
او تضييعها والفرق بين الحاجة والخلة والفقر ان الحاجة ما يهتم به
الانسان وان لم يبلغ حد الضرورة بحيث لولم يحصل لاختل امره والخلة
ما كان كذلك ماخوذ من الخلل لكن ربما لم يبلغ حد الاضطرار بحيث لو
فقد لامتنع التعيش والفقر هو الاضطرار الى ما لا يمكن التعيش دونه
ماخوذ من الفقار كانه كسر فقاره وكذلك فسر الفقير بانه الذي لا شي له
ذكره القاضي حم ت في الاحكام عن عمرو بن مرة بضم الميم ضد حلوة الجهني
له صحبة مات زمن عبد الملك ورواه عنه ايضا الحاكم وقال صحيح
الاسناد واقره ومن ثم رمز المولف لحسنه
ما من احد يعفو عند الغضب الا عفى الله عنه يوم القيامة اي
تجاوز عن ذنوبه مكافاة له على احسانه الى خلقه بكظم الغيظ ورد
حدة الغضب عند غلبته ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب
ذم الغضب عن مكحول مرسلا
ما من امة الا وبعضها في النار وبعضها في الجنة الا امتي فانها
كلها في الجنة قال المظهر هذا مشكل اذ مفهومه ان لا يعذب احد من
امته حتى اهل الكباير وقد ورد انهم يعذبون الا ان يوول بامته هنا
من اقتدى به كما ينبغي واختصاصهم من بين الامم بعناية الله
ورحمته وان المصايب في الدنيا مكفرة لهم خط في ترجمة عبد الله بن ابي
مزاحم عن ابن عمر بن الخطاب وفيه احمد بن محمد بن الحجاج البغدادي
قال ابن الجوزي عن ابن عدي كذبوه ورواه عنه ايضا الطبراني في
الاوسط والصغير قال الهيثمي احمد بن محمد بن الحجاج ضعيف
ما من امة اي جماعة ابتدعت بعد نبيها في دينها اي احدثت فيه
ما ليس منه بدعة الا اضاعت مثلها من السنة طب عن غضيف
بغين وضاد معجمتين مصغرا قال المنذري سنده ضعيف وقال
غيره فيه محمد بن عبد الرحيم ضعفه الدارقطني وشريح بن النعمان
قال ابو حاتم شبه المجهول
ما من امرى يحيي ارضا فيشرب منها كبد حرا او يصيب منها
عافية جمعها عوافي والعافي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طير
الا كتب الله تعالى له بها اجرا طب وكذا في الاوسط عن ام سلمة